موقف القانون الدولي من إساءة الإعلام المصري للاجئين السوريين بعد أحداث يوليو 2013

الدكتور: محمد عبدالرحمن عريف– جامعة عين شمس – مصر

مقدمـة

نعلم أن ممارسات النظام السوري وما ارتكبه من جرائم حرب منذ انطلاق الثورة السورية في مارس 2011 ساهمت إلى اضطرار المواطنين السوريين إلى البحث عن مكان آمن في دول الجوار، حيث قالت الأمم المتحدة في شهر يوليو 2013 إن النزاع في سورية ساهم في ارتفاع عدد اللاجئين في العالم في العام الماضي لأعلى مستوى له منذ 18 عامًا، مشيرة إلى أن سورية احتلت المركز الرابع كأكثر الدول تصديراً للاجئين عام 2012. وسجلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ما يقرب من 1.8 مليون لاجئ من سوريا في كل من لبنان والأردن وتركيا والعراق ومصر فقط.

وبحسب المفوضية في حينها، كان هناك حوالي 80 ألف لاجئ سوري في مصر من المسجَلين في المفوضية، بينما قدرت الحكومة المصرية عدد السوريين الموجودين في مصر بين 250 إلى 300 ألف شخص. وكانت حالة اللاجئين السوريين في مصر تعد من أفضل الحالات نسبيًا مقارنة مع بقية الدول المضيفة، إلا أن قرار السلطات المصرية بعد الثالث من يوليو 2013، بمنع دخول اللاجئين السوريين إلى البلاد، والتضييق على الموجودين فيها أصلاً أثر سلبًا على حالتهم هناك، كما أثر على أوضاع السوريين الذين كانوا ينوون الذهاب إلى هناك.

وكانت الأحداث قد تسارعت ومعها المآسي في سوريا حتى بات مشهد النازحين من المدن والقرى المحاصرة التي تتعرض لكل أنواع القصف مألوفاً، بحيث تتزايد وتيرة نزوح السوريين الهاربين من دموية النظام في كل اتجاه. غير أن وجود بيئة شعبية حاضنة للنازحين والناشطين ما عاد يكفي، فالأعداد كبيرة وفي تزايد مطرد، والفريق المؤيد للنظام متوتر جدًا لأن الحقائق على الأرض تشير إلى أن تفوقاً عسكرياً للنظام لا يكفي لحسم معركة ضد الثورة، فالحملات العسكرية، على دمويتها، لم تفرمل الحالة الثورية في البلاد، بل ضاعفت من زخمها، وخصوصا مع تزايد القتل والإعدامات والاعتقالات واجتياح مدن وقرى بأساليب جيوش الاحتلال[1].

(1)علي حماده ، احموا النازحين السوريين، المنسقية العامة للمؤسسات اللبنانية الكندية، أخبار 9–3–2012.

واجه السوريون في مصر مشكلة في الحصول على كل شيء في مصر حتى وصلت الأمور في الحصول على البيوت المناسبة للاستئجار، إلا أن اللاجئين تعرضوا لابتزاز بعض المكاتب العقارية التي استغلت معاناة اللاجئين، وعدم توفر خيارات لهم. رغم أن القوانين والمعاهدات الدولية تنص على منح منح الدول المتعاقدة اللاجئين أفضل معاملة ممكنة، علي ألا تكون في أي حال أقل رعاية من تلك الممنوحة للأجانب عامة في نفس الظروف.

المبحث الأول: أوضاع اللاجئين السوريين في مصر.

لكلٍ من الثورات العربية خصوصيتها. والثورة السورية التي بدأت في العشرين من مارس 2011 تزداد زخماً يوماً بعد يوم. وتعبئ كل يومٍ المزيد من السوريين الذين يطالبون بإسقاط النظام بهدف ممارسة مواطنتهم. على الرغم من ذلك و بفضل الشهادات التي جمعت من قبل منظمات حقوق الإنسان ووكالات الأنباء من شهود العيان فإنه يمكننا رسم خطوطٍ عريضةٍ تبرز خصوصية هذه الثورة. "على الرغم من القمع الذي أودى بحياة المدنيين، خرج مئات الآلاف من المتظاهرين إلى الشوارع في عدة مدنٍ في سوريا من أجل يوم تظاهرٍ جديد. لقد قتل قرابة الثلاثين متظاهر على أيدي قوات الأمن".

إن الحدث الأكثر أهمية في "الثورة السورية" هو خروج مئات الآلاف من السوريين العزل إلى الشوارع على الرغم من الخطر العظيم، فإن مئات الآلاف من السوريين يتحدون النظام الشمولي الذي يضطهدهم منذ عقود. يتحدونه بمواجهة الموت بمحض إرادتهم للدفاع عن كرامتهم وحريتهم. لا يعني ذلك أنهم لا يخشون الموت، فجميعنا يعلم من تجربته الخاصة أنه في مواجهة الخطر يبقى الخوف متأصلاً في أعماقنا، لكنهم قرروا عدم الاستسلام لهذا الخوف وهنا بالضبط تكمن شجاعتهم البطولية. على الرغم من خوفهم وبرفقة هذا الخوف فإنهم يجابهون الموت. لم يكونوا ليحتاجوا من أجل ذلك لأية أيديولوجية، وهم اختاروا عدم الرضوخ للقيود التي فرضتها عليهم هذه الديكتاتورية. قرروا أن يسخروا من الخوف و أن يمارسوا حقوقهم كمواطنين على الملأ. إن هؤلاء الرجال و النسوة يملكون الشجاعة البطولية التي تخولهم تفضيل الموت على الذل أو العبودية[2]. وقد وضعوا شروطهم التي تتناسب مع الكرامة والقيم الإنسانية وقد قاربوا

(2)جان ماري مولر، حركة "البديل اللا عنفي" ،عندما تهب نسائم الحرية على سوريا.

بها المثل العليا الوطنية بشكلٍ استثنائي، خصوصاً في بلد متعدد الطوائف كسوريا، حيث إن الخوف من إمكانية إثارة صراعٍ طائفيٍ بين الأديان أمر لا يمكن تجاهلهً([3]).

- يمكننا أن نرى من خلال كل هذا شجاعةً نادرةً تنتزع الإعجاب، فإنه ليس من قبيل المبالغة القول بأن مما يقارب حدود البطولة المطلقة هو رؤية هؤلاء النسوة والرجال الذين يأخذون على عاتقهم مواجهة أعظم الأخطار في سبيل مطالبتهم بالكرامة والتحرر من الطغيان.

- **وضع اللاجئين السوريين في مصر قبل أحداث الثالث من يوليو 2013**

- كان من الأهمية بمكان أن تتخذ مصر تحت حكم محمد مرسي قرارها بدعم ثورة الشعب السوري والوقوف ضد نظام بشار وفضحه، وقيادة موقف معادٍ له، وأهمية قرار مرسي جاءت من كونه قرار أكبر دولة عربية، وهو ما من شأنه أن يقود موقفًا عربيًّا شاملاً وكاملاً، مؤيِّدًا للثورة السورية، ومناهضًا للنظام السوري الدموي.

وكان قمة الموقف الرسمي المصري متمثلاً في: إعلان مرسي في الخامس عشر من يونيو 2012، قطع كافة العلاقات مع النظام السوري، وإغلاق سفارته في القاهرة، وسحب القنصل المصري من دمشق، والإدانة القوية لتدخل "حزب الله" في سوريا بدوره السلبي بدعمه لنظام بشار بآلاف المقاتلين، وقتل المئات من السوريين المدافعين عن ثورتهم ضد نظام قمعي مجرم([4]).

كان موقف محمد مرسي من الثورة السورية واضحًا من أول يوم تولى فيه الرئاسة، ففي قمة عدم الانحياز في طهران في نهاية أغسطس 2012م، أعلن مرسي أن الرئيس السوري قد فَقَدَ شرعيته ولم يعد يمثل الشعب السوري، وقام آنذاك التلفزيون الإيراني بتغيير كلام مرسي عن النظام السوري بالنظام البحريني، ليصبح معنى الكلام أن النظام البحريني قد فقد شرعيته.

كان مرسي واضحًا في إدانته لـ"حزب الله" اللبناني، الموالي بصورة كاملة للنظام الإيراني، فقد كان مرسي يعلم الدور السلبي الذي يقوم به هذا الحزب ضد الثورة السورية وفي دعم نظام قمعي فاقد للشرعية. رؤية مرسي تأكدت للكافة عندما وقف "حسن نصرالله" أمين عام "حزب الله" مفاخِرًا باقتحام عناصر حزبه مدينة القصير وتحريرها، متناسيًا مزارع "شبعا" اللبنانية المحتلة، وأنه منذ يوليو 2006م لم يطلق رصاصة ضد

([3])فايز سارة، صحيفة اللومانيتيه، 18 يوليو2011.

[4])السيد أبو داود ، المختصر، 2013-7-20

الاختراقات الصهيونية شبه اليومية، خاصة قصف الاحتلال عدة مرات لمواقع داخل سوريا حيث حليفه البعثي الذي لا يُبدي الشجاعة إلا ضد الشعب السوري فقط.

النظام السوري شعر بقوة بعد عزل مرسي، ولم يتمالك بشار نفسه من الشماتة في مرسي، فبشار يقاتل ضد ثوار يدعمهم "الإخوان المسلمون"، وقد أراحه تمامًا أن يختفي من الساحة المصرية رئيس كان يؤيد الجهاد ضد النظام السوري، وفائدة ذلك لبشار أنه استطاع بَدء هجوم دموي على مدينة حمص، واضعًا في اعتباره أن الانتباه موجه بالكامل الآن إلى مصر.

تصاعدت حالة العداء تجاه اللاجئين السوريين في مصر منذ الانقلاب على محمد مرسي، خاصةً بعد الحديث عن وجود مؤامرات خارجية تحاك ضد مصر. إن توقف حركة اللاجئين السوريين إلى مصر والبالغ عددهم في مصر حين ذلك نحو (300 ألف)، مضيفة أن كثيرًا منهم فضل مغادرة البلاد والتوجه إلى تركيا أو لبنان أو الأردن أو إيطاليا، هربًا من حالة العداء المفاجئة التي ظهرت من جانب المصريين تجاه اللاجئين السوريين في أعقاب أحداث يوليو 2013.

ورصدت عددًا من الهجمات المسلحة وغيرها التي تعرض لها اللاجئون السوريين في مصر، وسط تخاذل حكومي، في الوقت الذي لم يعد يعرف فيه اللاجئون من يعاديهم بالضبط في مصر هل الحكومة أم البلطجية أم الشرطة أم الشعب؟. وبالحديث عن شعور اللاجئين السوريين بالأمان في مصر في عهد محمد مرسي، إلا أن هذا الوضع سرعان ما تغير في أعقاب الانقلاب وعلو صوت الوطنية واتهام الإعلام المصري للسوريين بأنهم يشاركون في المظاهرات مع الإخوان المسلمين المطالبة بعودة مرسي([5]). وهذا أدى إلى اضطرار عدد من اللاجئين لتعلم اللهجة المصرية خوفًا من مهاجمتهم خاصة بعد رصد العديد من الهجمات ضد سوريين في وسائل النقل بسبب اللهجة السورية([6]).

أعادت سلطات مطار القاهرة حينها 173 سورياً بعد وصولهم إلى العاصمة المصرية، وبررت ذلك بأنهم غير حائزين تأشيرات دخول إلى مصر ولا موافقة أمنية مسبقة من السفارة المصرية حيث يقيم اللاجئ. والواقع أن قرار تقديم طلبات الحصول على تأشيرات دخول وموافقة أمنية مسبقة هو أمر لافت،

([5]) أم الدنيا " قاسية على السوريين ، سانا الثورة السورية – دمشق

http://www.sana-revo.com/news/news.php?action=view&id=1291#ixzz2eviDkOm3

([6])سامر إسماعيل: صحيفة" النيويورك تايمز " الأمريكية 8-9-2013

لأن الداخل لم يكن في حاجة إلى هاتين التأشيرة والموافقة. واللافت أيضا هو عنصر الاستعجال الذي مارسته سلطات المطار في القاهرة على المسافرين السوريين إلى العاصمة المصرية وهم 95 راكبا من اللاذقية، و55 من بيروت و39 من رحلات طيران مختلفة.وظلم هؤلاء لأنهم عندما ركبوا الطائرات لم يكونوا في حاجة إلى التأشيرات([7]).

جرائم بحق اللاجئين السوريين في مصر بعد الثالث من يوليو 2013

وصلت الأمور إلى أبعد من الخلاف السياسي فقد كشف رئيس اللجنة القانونية في الائتلاف السوري هيثم المالح أن السلطات المصرية ألغت القرار السابق بمعاملة الطلاب السوريين مثل الطلاب المصريين في المدارس، ومنعت تسجيلهم في المدارس المصرية. وأضاف أن السلطات قررت ترحيل السوريين الذين انتهت مدة إقامتهم على الأراضي المصرية، إذ ترفض التجديد لهم في حال انتهاء مدة الإقامة. وقال المالح إن هذه الإجراءات هي أول المكافآت التي تلقاها نظام بشار الأسد من النظام المصري الجديد، داعيا الدول العربية إلى التدخل والنظر في وضع السوريين في مصر([8]).

وصدر القرار الحكومي المصري باشتراط حصول المواطن السوري على تأشيرة دخول قبل دخوله إلى مصر بشكل مفاجئ يوم 2013/7/8، وطبق في أول الأمر على ركاب طائرة الخطوط السورية رقم 203 القادمة إلى مصر من اللاذقية، والتي كانت في الجو عندما صدر القرار. كما منع مئات من السوريين المقيمين في مصر، والذين تصادف وجودهم خارج مصر قبيل إصدار القرار، من الدخول إليها. فيما سمح لبعض الحالات المحدودة بالدخول بعد تدخلات سياسية، ولم يسمح لبقيتهم، وأجبروا على المغادرة.

وبعد مرور أكثر من شهر على صدور القرار، فإنّ كل الحالات التي علمت عنها اللجنة السورية لحقوق الإنسان لمواطنين سوريين تقدّموا للحصول على تأشيرة الدخول المصرية في عدد من الدول، لم يحصلوا عليها إلى الآن. وبحسب شهادة حصلت عليها اللجنة من أحد الذين تقدموا بطلب تأشيرة، فإنه قد أُبلِغَ بشكل غير رسمي عبر أصدقاء له في السفارة المصرية في البلد الذي يسكن فيه بأنّ احتمالية حصول أي

([7])فليحان – النهار 9-7-2013 راجع ملحق رقم (1).

([8])أشار المالح إلى أنه أرسل مدير مكتبه إلى مخفر شرطة في القاهرة لمساعدة أحد السوريين وهو محمد الحريري المهدد بالترحيل لانتهاء إقامته، وعندما عرّف الرجل عن نفسه بأنه مبعوث من قبل رئيس الدائرة القانونية في ائتلاف المعارضة، قالوا له في المخفر نحن لا نعترف على ائتلاف أو معارضه، والجهة الوحيدة التي نعترف عليها هي السفارة السورية. أنظر، زمان الوصل 18-7-2013 "مصر الجديدة" تلغي تجديد إقامة السوريين وتمنع تسجيل الطلاب.

سوري على التأشيرة في الوقت الحالي هي احتمالية ضئيلة للغاية، وأن موضوع التأشيرة لا يرتبط بوزارة الخارجية، وليست هي الجهة التي تقرر فيها، وإنما يتم عبر جهاز أمن الدولة([9]).

على الرغم تواجد حوالي 85 ألف سوري في مصر حين ذلك ، فإنّه لم يكن يوجد أي مخيمات للاجئين هناك، وسكن السوريون في بيوت يقومون باستئجارها، ويقومون بأنفسهم بتأمين الموارد الكافية لحياتهم، سواء من خلال العمل، أو من خلال التحويلات التي يحصلون عليها من أقاربهم خارج مصر. كما أن بعض الجميعات الخيرية تساهم في دعم اللاجئين الذين لا تتوفر لهم مثل هذه الموارد. حيث وفرت بعض الجمعيات الخيرية مساكن للاجئين، فيما قدمت جمعيات أخرى الطعام والألبسة والمساعدات المالية.

واجه السوريون في مصر مشكلة في الحصول على البيوت المناسبة للاستئجار، نتيجة لارتفاع الإيجارات، وهي مشكلة تواجه المصريين بشكل عام، إلا أن اللاجئين يتعرضون لابتزاز بعض المكاتب العقارية التي تستغل معاناة اللاجئين، وعدم توفر خيارات لهم.

وكانت الحكومة المصرية السابقة قد أصدرت قراراً يقضي بمعاملة الطلاب السوريين كمعاملة الطلبة المصريين، وهو القرار الذي لم يصدر أي تعديل له إلى الآن. وقد ساعد هذا القرار في حل مشكلة التعليم المدرسي والجامعي للطلبة السوريين المتواجدين في مصر، رغم وجود عوائق بيروقراطية وإدارية تواجه بعض اللاجئين، نتيجة لعدم امتلاكهم للأوراق الثبوتية الكاملة.

تمنح الدول المتعاقدة اللاجئين أفضل معاملة ممكنة، علي ألا تكون في أي حال أقل رعاية من تلك الممنوحة للأجانب عامة في نفس الظروف، في ما يخص فروع التعليم غير الأولي، وخاصة علي صعيد متابعة الدراسة، والاعتراف بالمصدقات والشهادات المدرسية والدرجات العلمية الممنوحة في الخارج، والإعفاء من الرسوم والتكاليف، وتقديم المنح الدراسية[10].

---

(9)وشمل هذا التشديد رجال الأعمال السوريين، والسوريين المقيمين في الدول الأوربية، من غير الحاصلين على جنسياتها، بالإضافة إلى السوريات المتزوجات من مصريين. وفي 2013/7/22 قام رئيس الائتلاف الوطني لقوى المعارضة السورية أحمد الجربا بزيارة إلى القاهرة للبحث في إمكانية رفع الفيزا المصرية، إلاّ أنّه لم ينجح في ذلك.

(10)حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 892.

ترافق القرار الحكومي المصري باشتراط حصول السوريين على تأشيرة دخول مصر مع تحشيد إعلامي قامت به عدد من وسائل الإعلام المصرية ضد السوريين المقيمين في مصر، حيث اتهمت هذه القنوات السوريين المقيمين في مصر بدعم محمد مرسي بعد عزله، وقدمت خطاباً مناهضاً للاجئين السوريين، يندرج ضمن خطاب الكراهية والتحريض على العنف، والخطاب العنصري.

فعبر قناة الفراعين، قال توفيق عكاشة بأن المصريين قد جمعوا عناوين السوريين الموجودين في مصر، وأنهم إذا لم يمتنعوا خلال 48 ساعة عما أسماه "دعم الرئيس المعزول" فسوف "يتم تدمير بيوتهم."

كما دعا الإعلامي عمرو أديب إلى ترحيل السوريين والفلسطينيين على إحدى القنوات الإعلامية، وقام الصحفي يوسف الحسيني على قناة ONTV بالتهجم والسخرية من اللاجئين السوريين، وطالبهم بالعودة إلى بلادهم.

- وفي قناة التحرير قال المذيع محمد الغيطي إن اللاجئات السوريات يعرضن أنفسهن للزواج مجاناً على المعتصمين في ميدان رابعة العدوية في القاهرة تطبيقاً لما أسماه فتوى "جهاد المناكحة" (قال بأنه نسي من صاحبها)، وأن السوريات يقمن بذلك لتحفيز الرجال المعتصمين هناك على مواصلة التأييد للرئيس المعزول محمد مرسي.
- كما رصدت اللجنة مئاتٍ من التعليقات العنصرية في قنوات مصرية عديدة من قبل مراسلي هذه القنوات، أو ضيوفهم أو مقدّمي البرامج أنفسهم. بالإضافة إلى تعليقات مشابهة في الصحافة المكتوبة والمسموعة، وفي الإعلام الاجتماعي. أدّت الحملات الإعلامية التي شنتها وسائل إعلام مصرية إلى وقوع عدد من الاعتداءات الجسدية واللفظية على اللاجئين السوريين في مصر.
- فقد سجلت عددٌ من حالات الاعتداء الجسدي على سوريين في عدة مناطق، جميعها في خارج المناطق التي يحتشد فيها المصريون لأسباب سياسية، ولم يسجل في أي واحدة منها أن السوريين الذين تم الاعتداء عليهم كانوا يرفعون أي شعارات سياسية أو يشاركون بأي شكل في الشأن العام المصري. كما سجلت اللجنة السورية لحقوق الإنسان تعرض عدد من اللاجئين السوريين خلال الشهر الفائت لاعتداءات لفظية، لمجرد كونهم سوريين، حيث تعرض مواطنون

مصريون لهم، وطالبوهم بالعودة إلى بلادهم، فيما سجل في معظم حالات الاعتداء تدخل مواطنين مصريين آخرين لحماية اللاجئين السوريين، ومنع مواطنيهم من الاعتداء عليهم.

- ورغم الموجة الكبيرة من هذا التحريض العنصري والتحريض على العنف الذي مارسته بعض وسائل الإعلام، فإنّه لم تُسجّل أي إدانة رسمية لهذا السلوك الإعلامي، ولم تُسجّل أي إدانة من نقابة الصحفيين أو من جمعيات حقوق الإنسان المصرية.وأن تكون أجهزة الإعلام العامة الكبرى مثل التلفزيون وراء بعض من هذا الخطاب الذي يحض على كراهية الأجانب".
- قامت قوات الأمن المصرية حين ذلك باحتجاز عدد من السوريين في مصر دون أمر قانوني، بينهم أطفال وأشخاص مسجّلون مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين. وطالبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر في بيان أصدرته في 2013/7/26 إلى توفير الحماية للاجئين، وطلبت تسهيل مقابلتها لهؤلاء المحتجزين، وتقديم ضمانات بعدم ترحيلهم لسورية، وضرورة أن تتاح لهم إجراءات قانونية عادلة. كما ناشدت المفوضية الحكومةَ المصرية ضرورةَ العمل لضمان ألا تؤدي أية إجراءات احترازية تتعلق بالوضع الأمني الراهن في البلاد إلى حرمان اللاجئين من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان أو مسؤوليات مصر الدولية في توفير الملاذ والحماية للاجئين.
- وقد كان لافتًا للانتباه غياب أي مواقف من منظمات حقوق الإنسان المصرية، حيث لم تُسجّل أي بيانات أو تقارير من هذه المنظمات حول الانتهاكات التي تعرّض لها اللاجئين، أو الدعوات العنصرية وبث الكراهية والدعوة للعنف ضد السوريين، والتي وجّهتها بعض وسائل الإعلام المصرية.
- عبرت اللجنة السورية لحقوق الإنسان عن قلقها العميق من التصرفات العنصرية التي يتعرض لها اللاجئون السوريون في مصر، وناشدت السلطات المصرية الالتزام بواجباتها الإنسانية والدولية تجاه هؤلاء اللاجئين، كما ناشدت منظمات المجتمع المدني المصرية الاضطلاع بدورها في حماية حقوق السوريين في بلادهم، وممارسة الأدوار المفترض بهم القيام بها([11]). كما ناشدت اللجنة نقابة الصحفيين المصريين للقيام بدورها في تذكير الإعلاميين بأخلاقيات المهنة، وعدم استخدام المنابر الإعلامية لنشر الكراهية والدعوات العنصرية، والتحريض على العنف ضد المدنيين.

المبحث الثاني: اللاجئون السوريون والإعلام المصري وفق القانون الدولي

(11) البداية 9-7-2013

- قانون اللاجئين هو فرع من القانون الدولي يعنى بحماية حقوق اللاجئين، وهو يتعلَق بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، رغم اختلافه عنهما، حيث يتناولان على التوالي حقوق الإنسان بشكل عام وإدارة الحرب بشكل خاص.
- الحماية بموجب القانون الدولي الإنساني يتضمن قانون اللاجئين تعريفاً دقيقاً للاجئ([12]). وعلى العكس، فإن القانون الإنساني لا يزال غامضاً للغاية في هذا الشأن، بل نادراً ما يستخدم هذا المصطلح. غير أن هذه الملاحظة لا تعني أن القانون الإنساني يهمل اللاجئين، حيث إنهم يتمتعون بالحماية إذا كانوا تحت سلطة أحد أطراف النزاع.
- ففي حالة نشوب نزاع مسلح دولي، يتمتع مواطنو أي بلد بعد فرارهم من الأعمال العدائية واستقرارهم في بلد العدو بالحماية بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، على أساس أنهم أجانب يقيمون في أراضي طرف في النزاع (المواد من 35 إلى 46 من الاتفاقية الرابعة). وتطلب الاتفاقية الرابعة إلى البلد المضيف معاملة اللاجئين معاملة تفضيلية، والامتناع عن معاملتهم كأجانب أعداء على أساس جنسيتهم لا غير، نظراً إلى أنهم لا يتمتعون كلاجئين بحماية أية حكومة (المادة 44 من الاتفاقية الرابعة). وقد عزز البرتوكول الأول هذه القاعدة، فذكر أيضاً حماية عديمي الجنسية (المادة 73 من البرتوكول الأول).

ويتمتع اللاجئون من بين مواطني أي دولة محايدة في حالة إقامتهم في أراضي دولة محاربة بالحماية بموجب الاتفاقية الرابعة، وذلك إذا لم تكن هناك علاقات دبلوماسية بين دولتهم والدولة المحاربة. وتحافظ المادة 73 من البرتوكول الأول على هذه الحماية حتى إذا كانت العلاقات الدبلوماسية موجودة.

الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين

تطبق الدول المتعاقدة أحكام هذه الاتفاقية علي اللاجئين دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو بلد تمنح الدول المتعاقدة اللاجئين داخل أراضيها معاملة توفر لهم علي الأقل ذات الرعاية الممنوحة لمواطنيها علي صعيد حرية ممارسة شعائرهم الدينية وحرية توفير التربية الدينية لأولادهم.

(12) المادة الأولى من الاتفاقية الخاصة بالوضع القانوني للاجئين، والمؤرخة في 28 يوليه، تموز 1951، والمادة الأولى من البرتوكول الخاص بالوضع القانوني للاجئين، والمؤرخ في 31 يناير / كانون الثاني 1967. وقد توسع مجال هذا التعريف بموجب اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية، التي صدرت في 10 سبتمبر / أيلول 1969، وتنظم الجوانب الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، وتشمل خاصة الأشخاص الفارين من نزاع مسلح أو اضطرابات.

-تخضع أحوال اللاجئ الشخصية لقانون بلد موطنه، أو لقانون بلد إقامته إذا لم يكن له موطن.

-تحترم الدولة المتعاقدة حقوق اللاجئ المكتسبة والناجمة عن أحواله الشخصية، ولا سيما الحقوق المرتبطة بالزواج، علي أن يخضع ذلك عند الاقتضاء لاستكمال الشكليات المنصوص عليها في قوانين تلك الدولة، ولكن شريطة أن يكون الحق المعني واحد من الحقوق التي كان سيعترف بها تشريع الدولة المذكورة لو لم يصبح صاحبه لاجئا.

-تمنح الدول المتعاقدة كل لاجئ أفضل معاملة ممكنة، لا تكون في أي حال أدني رعاية من تلك الممنوحة، في نفس الظروف، للأجانب عامة، في ما يتعلق بحيازة الأموال المنقولة وغير المنقولة والحقوق الأخرى المرتبطة بها، وبالإيجار وغيره من العقود المتصلة بملكية الأموال المنقولة وغير المنقولة.

-يكون لكل لاجئ، علي أراضي جميع الدول المتعاقدة، حق التقاضي الحر أمام المحاكم. يتمتع كل لاجئ، في الدولة المتعاقدة محل إقامته المعتادة، بنفس المعاملة التي يتمتع بها المواطن من حيث حق التقاضي أمام المحاكم، بما في ذلك المساعدة القضائية، والإعفاء من ضمان أداء المحكوم به.

-تمنح الدول المتعاقدة اللاجئين المقيمين بصورة نظامية في إقليمها نفس المعاملة الممنوحة لمواطنيها في مجال الإغاثة والمساعدة العامة.

-عندما يكون من شأن ممارسة اللاجئ حقا له أن تتطلب عادة مساعدة سلطات بلد أجنبي يتعذر عليه الرجوع إليها، تعمل الدول المتعاقدة التي يقيم اللاجئ علي أراضيها علي تأمين هذه المساعدة إما بواسطة سلطاتها أو بواسطة سلطة دولية.

-تصدر السلطة أو السلطات المذكورة في الفقرة الأولي للاجئين، أو تستصدر لهم بإشرافها، الوثائق أو الشهادات التي يجري إصدارها للأجنبي، عادة، من قبل سلطاته الوطنية أو بواسطتها.

-تمنح كل من الدول المتعاقدة اللاجئين المقيمين بصورة نظامية في إقليمها حق اختيار محل إقامتهم والتنقل الحر ضمن أراضيها، علي أن يكون ذلك رهنا بأية أنظمة تنطبق علي الأجانب عامة في نفس الظروف.

-تصدر الدول المتعاقدة بطاقة هوية شخصية لكل لاجئ موجود في إقليمها لا يملك وثيقة سفر صالحة.

-تصدر الدول المتعاقدة للاجئين المقيمين بصورة نظامية في إقليمها وثائق سفر لتمكينهم من السفر إلي خارج هذا الإقليم، ما لم تتطلب خلاف ذلك أسباب قاهرة تتصل بالأمن الوطني أو النظام العام. وتنطبق أحكام ملحق هذه الاتفاقية بصدد الوثائق المذكورة. وللدول المتعاقدة إصدار وثيقة سفر من هذا النوع لكل لاجئ آخر فيها. وعليها خصوصا أن تنظر بعين العطف إلي إصدار وثيقة سفر من هذا النوع لمن يتعذر عليهم الحصول علي وثيقة سفر من بلد إقامتهم النظامية من اللاجئين الموجودين في إقليمها.

-تعترف الدول المتعاقدة بوثائق السفر التي أصدرها أطراف الاتفاقات الدولية السابقة في ظل هذه الاتفاقات، وتعاملها كما لو كانت قد صدرت بمقتضى أحكام هذه المادة.

-لا تطرد الدولة المتعاقدة لاجئا موجودا في إقليمها بصورة نظامية، إلا لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو النظام العام.

-لا ينفذ طرد مثل هذا اللاجئ إلا تطبيقا لقرار متخذ وفقا للأصول الإجرائية التي ينص عليها القانون. ويجب أن يسمح للاجئ ما لم تتطلب خلاف ذلك أسباب قاهرة تتصل بالأمن الوطني، بأن يقدم بينات لإثبات براءته، وبأن يمارس حق الاستئناف ويكون له وكيل يمثله لهذا الغرض أمام سلطة مختصة أو أمام شخص أو أكثر معينين خصيصا من قبل السلطة المختصة.

-تمنح الدولة المتعاقدة مثل هذا اللاجئ مهلة معقولة ليلتمس خلالها قبوله بصورة قانونية في بلد آخر. وتحتفظ الدولة المتعاقدة بحقها في أن تطبق، خلال هذه المهلة، ما تراه ضروريا من التدابير الداخلية.

-لا يجوز لأية دولة متعاقدة أن تطرد لاجئا أو ترده بأية صورة من الصور إلي حدود الأقاليم التي تكون حياته أو حريته مهددتين فيها بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلي فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية.

-علي أنه لا يسمح بالاحتجاج بهذا الحق لأي لاجئ تتوفر دواع معقولة لاعتباره خطرا علي أمن البلد الذي يوجد فيه أو لاعتباره يمثل، نظرا لسبق صدور حكم نهائي عليه لارتكابه جرما استثنائي الخطورة، خطرا علي مجتمع ذلك البلد.

-تسهل الدول المتعاقدة بقدر الإمكان استيعاب اللاجئين ومنحهم جنسيتها، وتبذل علي الخصوص كل ما في وسعها لتعجيل إجراءات التجنس وتخفيض أعباء ورسوم هذه الإجراءات إلي أدني حد ممكن.

-تتعهد الدول المتعاقدة بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أو أية مؤسسة أخري تابعة للأمم المتحدة قد تخلفها، في ممارسة وظائفها، وتتعهد علي وجه الخصوص بتسهيل مهمتها في الإشراف علي تطبيق أحكام هذه الاتفاقية.

-من أجل جعل المفوضية، أو أية مؤسسة أخري تابعة للأمم المتحدة قد تخلفها، قادرة علي تقديم تقارير إلي الهيئات المختصة في الأمم المتحدة، تتعهد الدول المتعاقدة بتزويدها علي الشكل المناسب بالمعلومات والبيانات الإحصائية المطلوبة بشأن([13]).

---

(13) حقوق الإنسان:مجموعة صكوك دولية،المجلد الأول،الأمم المتحدة،نيويورك،1993،رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1،ص892.

وتقضي اتفاقية جنيف الرابعة من جهة أخرى بأنه "لا يجوز نقل أي شخص محمي في أي حال إلى بلد يخشى فيه الاضطهاد بسبب آرائه السياسية أو عقائده الدينية" (مبدأ عدم جواز الطرد، المادة 45، الفقرة 4 من الاتفاقية الرابعة).

وفي حالة احتلال أراضي دولة ما، فإن اللاجئ الذي يقع تحت سلطة الدولة التي هو أحد مواطنيها يتمتع أيضا بحماية خاصة، إذ أن الاتفاقية الرابعة تحظر على دولة الاحتلال القبض على هذا اللاجئ، بل تحظر عليها محاكمته أو إدانته أو إبعاده عن الأراضي المحتلة (المادة 70، الفقرة 2، من الاتفاقية الرابعة).

بيد أن مواطني أي دولة الفارين من نزاع مسلح للإقامة في أراضي دولة لا تشترك في نزاع دولي لا يتمتعون بالحماية بموجب القانون الدولي الإنساني ([14]).

ما لم تقع الدولة الأخيرة بدورها فريسة لنزاع مسلح داخلي. ويتمتع اللاجئون عندئذ بالحماية بناء على المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف وأحكام البرتوكول الثاني. وفي هذه الحالة، يقع هؤلاء ضحية لحالتين من النزاع: أولا في بلدهم، ثم في البلد المضيف.

وبالنظر إلى فرعي القانون الدولي (القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني) فان كلاهما يستمدان قواعدهما وتشريعاتهما من المعاهدات والقانون الدولي العرفي (والذي يأتي بمعنى الممارسة الفعلية والمنتظمة للدول التي بلغت حد تشكيل قناعة بأنها (الممارسة) التزام دولي يترتب على مخالفته قيام المسؤولية الدولية). وخلال صياغة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في العام 1998، دونت القواعد في القانون الجنائي الدولي استناداً إلى القواعد القائمة في قانون حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، إضافة إلى القانون العرفي.والتي بموجبها يتحمل المسؤولية الجنائية الفردية منتهكو هذه القواعد.

المنظمات الحقوقية العالمية

دعت العديد من منظمات حقوق الإنسان البارزة مجلس الأمن الدولي، لإحالة المسألة السورية إلى المحكمة الجنائية الدولية ICC للقيام بالتحقيق والمقاضاة المرتقبة. من بين المنظمات الداعية لذلك كانت

(14) هذه الحالات الشائعة ومثال ذلك حالات اللاجئين الأفغان في باكستان وإيران، واللاجئين العراقيين في إيران أثناء حرب الخليج الأولى، واللاجئين والروانديين في زائير وبوروندي وتنزانيا.

هيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية، إلى جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. علما بأن frl نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إنما يتيح المجال أمام مجلس الأمن لإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وهذا ما تم فعلا فيما يتعلق بليبيا في شباط/فبراير 2011، وكذلك بالنسبة لغرب إقليم دارفور في السودان عام 2005. وحتى اللحظة، فهناك عضوان دائما العضوية في مجلس الأمن يعارضان الجهود المبذولة لإحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وهنا نقصد روسيا والصين، على خلاف باقي أعضاء مجلس الأمن دائمي العضوية الذين لم ينفكوا في دعوتهم لصالح إحالة سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي ظل هذا الجدل كانت وزيرة الخارجية الأميركية في عهد ولاية الرئيس كلينتون مدلين أولبرايت، قد دعت بشكل علني لإحالة قضية سورية إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي الوقت عينه، قام مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة وبدعم سخي من الولايات المتحدة الأمريكية، بإنشاء لجنة تقصي حقائق في سوريا في 22 أغسطس 2011 بهدف البدء بجمع أدلة عن الانتهاكات للقانون الدولي في سوريا تحت قيادة الخبير القانوني البرازيلي باولو بينيرو والدبلوماسية الأمريكية كارين ابو زيد (المفوض العام السبق للأونروا). وتمثلت جملة ما قامت به هذه اللجنة إجراء مقابلات مع ما يربو عن الـ 1100 من اللاجئين والفارين.

ولكن لم يتم السماح لهذه اللجنة بدخول سوريا. وقد نجحت اللجنة بجمع قوائم سرية بالأسماء الفردية وأسماء الوحدات والمجموعات التي ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وقامت بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وقد صدر عن هذه اللجنة ثلاثة تقارير متتالية، في الأول من تشرين ثاني/ نوفمبر 2011، وشباط/فبراير 2012. أما التقرير الثالث فجاء في 102 صفحة بتاريخ 16 آب/أغسطس 2012. وفي

أيلول/سبتمبر تم تجديد ولاية هذه اللجنة لسنة أخرى، وأضيف إليها السيدة كارلا ديل يونتي (رئيس الادعاء للمحكمة الجنائية الدولية سابقاً)([15]).

المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة:

أعربت عن "قلقها" حيال عدد السوريين المتزايد الذين تعتقلهم وتحتجزهم السلطات المصرية بشكل "تعسفي"، منتقدة تزايد "المشاعر المناهضة" للسوريين بمصر. وقالت المتحدثة باسم المفوضية (ميليسا فليمنج)، في بيان صحفي، إن "السوريين يتهمون بالمشاركة في الاحتجاجات المؤيدة للرئيس المصري المعزول محمد مرسي"، وأضافت أنه "اعتقل عدد قليل فيما يتصل بأعمال عنف مزعومة خلال الاحتجاجات. لم نتأكد بعد من الاتهامات الموجهة للآخرين"، مشيرة إلى أن المفوضية "طالبت بمقابلة 85 محتجزا سوريا، وبتطمنيات بأنهم لن يرحلوا إلى سوريا".

هيومن رايتس ووتش:

طالبت السلطات المصرية بوقف الاعتقالات "التعسفية" بحق السوريين المقيمين في مصر وتهديدهم بالترحيل، حيث يأتي ذلك بعد أنباء عن ضبط سوريين تورطوا في دعم مظاهرات لمرسي وبحوزتهم أسلحة.

وتابعت فليمنج إن وسائل الإعلام والقنوات التلفزيونية المصرية "أطلقت تصريحات مثيرة للقلق ضد السوريين"، مضيفة أننا "نشعر بقلق بالغ حينما تكون أجهزة الإعلام العامة الكبرى مثل التلفزيون وراء بعض من هذا الخطاب الذي يحض على كراهية الأجانب".طالبت السلطات المصرية بوقف الاعتقالات التي وصفتها بـ"التعسفية" بحق السوريين وتهديدهم بالترحيل، وأكدتِ المنظمة أن «على السلطات المصرية إطلاق سراح المعتقلين السوريين، ما لم توجِه إليهم تهماً بارتكابهم جريمةً يعترف بها القانون المصري، وألا

(15) في هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أن جريمة/جرائم العدوان لا تزال بحاجة للتعريف، على خلاف الأشكال الثلاثة الأخرى المنصوص عليها ضمن نظام روما الأساسي. أما فيما يتعلق بجرائم الحرب، فهناك قائمتان منفصلتان في نظام روما الأساسي، أولهما تتعلق بالنزاعات المسلحة الدولية، أما الأخرى فإنها تتعلق بالنزاعات المسلحة الداخلية/المحلية. وقد تم سن قانون جرائم الحرب حول النزاعات الداخلية، أولاً، من ضمن المادة 3 المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 أغسطس 1949. حيث تم إدراج أربعة أعمال محددة ضمن هذه المادة المشتركة وهي: " أي فعل من الأفعال التالية المرتكبة ضد أشخاص غير مشتركين اشتراكا فعليا في الأعمال الحربية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين القوا السلاح، وكذلك أولئك الذين باتوا عاجزين عن القتال بسبب تعرضهم للإصابة و المرض أو الاحتجاز أو أي سبب آخر.غيل بولينغ، سوريا الصراع المسلح داخلياً، وضرورة المساءلة الدولية مقاتلون من الجيش السوري الحر،يوليو 2012جريدة حق العودة – العدد 50.

تقوم بترحيل السوريين الذين يحملون تأشيرات دخول أو طالبي اللجوء قبل إجراء مراجعةٍ حياديةٍ لأوضاعهم([16]).

وتقول جماعات مدافعة عن حقوق الإنسان إن مناخ العداء تزايد نحو السوريين منذ أن عزل الجيش المصري الرئيس مرسي، وسط اتهامات لسوريين بالمشاركة في المظاهرات المؤيدة لمرسي والمعارضة لعزله، كما قامت شخصيات إعلامية مصرية بإطلاق تحذيرات للسوريين من المشاركة في تلك المظاهرات، وصلت بعضها للتهديد بمعرفة أماكنهم وبمعاقبتهم أو ترحيلهم.

واستنكر "الائتلاف الوطني" المعارض مؤخرا "حملات التحريض" التي شنتها بعض وسائل إعلام مصرية ضد اللاجئين السوريين، داعيا السلطات المصرية إلى "ضمان أمن وسلامة المواطنين السوريين المتواجدين في مصر".

منظمة العفو الدولية:

أكدت أن الفشل في القيام بهذه المهمة قد يؤدي إلى إجبار البلدان المضيفة التي توجد تحت ضغط كبير لوقف استقبالها للاجئين السوريين وفرض مزيد من القيود المفروضة على اللاجئين الموجودين على أراضيها. وتشدد منظمة العفو على أن اعتراف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء بحجم وإلحاح أزمة اللاجئين وزيادة المساعدات للدول في المنطقة لتلبية الكارثة الإنسانية المتفاقمة يفرض على الاتحاد الآن تكثيف جهوده والالتزام عمليا لمعالجة الأزمة. وشدت منظمة العفو الدولية على أن السلطات المصرية يجب ألا تمنع السوريين من دخول مصر بلا اكتراث، ويجب أن تتيح لكل شخص فار من النزاع فرصة طلب اللجوء فيها([17]).

---

(16)نقلتِ المنظمة عن ناشطٍ سوري قولة إنّ "الاعتقالات في صفوف السوريين في مصر ارتفعت إلى مستوياتٍ غيرِ مسبوقةٍ". ويعاني اللاجئون السوريون في مصر أوضاعاً معيشية صعبةً، فأغلب اللاجئين فرّوا من سوريا تاركين ورائهم بيوتهم المدمّرة، ويعانون من عَوَز مالي شديدٍ، إلى جانب قلّة المساعدات الإنسانية المخصّصة للاجئين السوريين في مصر.. وتحدّثت تقاريرُ إعلامية عن أنّ وضع السوريين في مصر خلال فترة حكم الرئيس (محمّد مرسي) كان أفضل من الوقت الحالي، حيث غيّرتِ الحكومة المصرية الحالية سياستها بالنسبة للسوريين القادمين إلى مصر، عبر مطالبتهم بالحصول على تأشيرةٍ وتصريح أمني لدخول البلاد. مصر" أم الدنيا " قاسية على السوريين سانا الثورة السورية – دمشق

http://www.sana-revo.com/news/news.php?action=view&id=1291#ixzz2eviDkOm3

(17)المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 3 أغسطس 2013، قسم منظمة العفو الدولية .

وقالت حسيبة حاج صحراوي، نائبة مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إنه ''نظراً لحجم العنف وسفك الدماء وانتهاكات حقوق الإنسان التي تقع في سوريا، فإن قيام السلطات المصرية بمنع السوريين الفارِّين بأرواحهم من دخول البلاد أمر ينبغي عدم التفكير به''. فقد منع مواطنون سوريون، وصلوا يوم الاثنين، من دخول مصر لأن الركاب لم يحصلوا على تأشيرات دخول، أصبحت مطلوبة مؤخراً، أو تصاريح أمنية. ولم يكن مطلوباً في السابق من المواطنين السوريين الحصول على تأشيرة لدخول مصر. وفي الوقت الذي يجوز للسلطات المصرية تنظيم عملية دخول مصر والإقامة فيها، فإنها يجب أن تفعل ذلك باحترام تام لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

ويشمل الأشخاص الذين أُعيدوا إلى سوريا: 95 راكباً على متن رحلة للخطوط الجوية السورية متَّجهة إلى اللاذقية بسوريا و 55 شخصاً أُعيدوا إلى بيروت على متن خطوط الشرق الأوسط؛ ونحو 25 شخصاً أُعيدوا إلى الأردن وستة أشخاص إلى أبو ظبي. وفهمت منظمة العفو الدولية أنه لم يُتح للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فرصة الوصول إلى أي منهم في مطار القاهرة. ولم يُعرف ما حدث للأشخاص الذين أُعيدوا إلى سوريا. كما يُحتجز ثلاثة سوريين آخرين في البرزخ بمطار الإسكندرية، بعد منعهم من الدخول مجدداً إلى مصر على الرغم من أنهم سجلوا في البلاد لدى المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئي ([18])

وقال بيان نشر على موقع وزارة الخارجية المصرية يوم الاثنين إن ''القرار المتعلق بفرض تأشيرة دخول على المواطنين السوريين هو قرار يستند إلى الظروف التي تمر بها مصر في الوقت الراهن''.

وقالت حسيبة حاج صحراوي: ''إنه لا يجوز إرغام أي شخص على العودة إلى سوريا بسبب خطر التعرض للعنف والاضطهاد بلا تمييز''. وأضافت تقول: ''إننا نحث السلطات المصرية على ضمان أن تبقى مصر مكاناً للجوء السوريين، حتى في هذه الأوقات المضطربة''.

الائتلاف المصري لحقوق الطفل:

(18)وحسب مدير مكتب منظمة العفو الدولية لدى المؤسسات الأوروبية نيكولا بيجر "يجب على وزراء الاتحاد الأوروبي الالتزام بشكل ملموس وعلى وجه السرعة لمساعدة وحماية جميع الفارين من الصراع المدمر في سوريا. وتشير منظمة العفو الدولية، في بيانها الصادر في بروكسل، إلى أنه حتى الآن فر أكثر من 620 ألف لاجئ من سوريا إلى البلدان المجاورة وتسبب الصراع في مقتل ما لا يقل عن 60 ألف شخص، وفقا لأرقام الأمم المتحدة. كما أن مليونين آخرين قد نزحوا داخل سوريا، والكثير منهم يعانون صعوبة بالغة في ظروف الشتاء القاسية في سوريا والمنطقة عامة.

طالب بعدم ترحيل الأطفال السوريين المحتجزين بمؤسسة المرج العقابية ، والاكتفاء بتطبيق قانون الطفل المصري عليهم ، خاصة وأن أسرهم يقيمون في مصر ، وأن إقصاء الطفل عن أسرته يعرضه للخطر ويخل بمبدأ المصلحة الفضلى للطفل الذي يعد من أقوى مبادئ الآليات الدولية لحقوق الإنسان المصدق عليها من قبل مصر. وما يحدث للسوريين لا يمكن أن يوصف إلا أنه أحد أشكال الاتجار بالبشر كما أقرته الاتفاقيات والمواثيق الدولية([19]).

أكد الائتلاف المصري لحقوق الطفل على رفضه التام لارتفاع وتيرة التحريض المجتمعي ضد الأشقاء السوريين في مصر بنفس القدر الذي يرفض فيه تورطهم بأي أعمال عنف في الأحداث الجارية ...ويطالب الائتلاف الإعلام المصري كافة بلعب دور ف رفع الوعي المجتمعي تجاه وضع السوريين في مصر ومناشدة المجتمع بمعاملتهم معاملة الضيوف على أرض مصر ووقف العنف تجاههم([20]).

المنظمة العربية لحقوق الإنسان:

أعربت عن عميق قلقها إزاء ترحيل عشرين من المواطنين السوريين من مصر، بواقع قرابة عشرة أشخاص لكل يوم، وذلك على صلة بانتهاء إذن الإقامة أو منع تجديده أو عدم الحصول عليه.

ومن شأن هذا الإجراء – الذي يمكن أن يكون اعتيادياً خلال الأيام المقبلة – أن يضر على نحو كبير بأوضاع السوريين في مصر، ففي حال الإصرار على ترحيل هؤلاء السوريين إلى خارج مصر بدون ترتيب استقبال بلد ثالث لهم، فسيكون عليهم العودة إلى بلدهم سوريا، وبالتالي تهديد سلامة وحرية الكثير منهم، سواء على نحو مباشر من خلال الملاحقة والاضطهاد من قبل النظام، أو على نحو غير مباشر

(19)كان هاني هلال – الأمين عام للائتلاف – قد التقى بعدد من المنسقين السوريين المقيمين في مصر، الذين أكدوا على احتمالية تورط بعض السوريين في الأحداث ورفضهم التام لهذا، وأنهم سيجتمعون يوم الثلاثاء القادم ويصدرون بياناً يؤكدون على موقفهم ويناشدون جموع السوريين البالغ عددهم 900 ألف في مصر بعدم التورط في أي أعمال عنف وعدم الاقتراب من مواقع الأحداث، وعلى حق السلطات المصرية في التعامل وفقاً للقانون الوطني مع أي من السوريين المخالفين للقانون أو المتورطين فى أحداث العنف التي يقوم بها جماعة الإخوان المسلمين أو غيرهم في مصر. كما طالب – هلال – بأهمية تشكيل لجنة تقصى حقائق يشارك فيها المجتمع المدني المعنى بحقوق الطفل للوقوف على مدى تورط الأطفال السوريين المحتجزين ووقف إجراءات ترحيلهم إلى تركيا أو لبنان أو الأردن وهو ما تم عرضه عليهم، التزاماً من قبل الحكومة بتعهداتها الدولية تجاه حماية حقوق الأطفال على أراضيها.

(20) الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان 28-7-2013.

خلال عمليات الهجمات العشوائية للقوات النظامية على المدن والمناطق المأهولة، أو نتيجة انتهاكات بعض الجماعات المسلحة.

وكانت المنظمة قد انتبهت مبكراً إلى مخاطر استقطاب بعض السوريين لصالح أطراف سياسية في مصر بعد ما عُرف بمؤتمر "نصرة سوريا" في منتصف يونيو/حزيران الماضي. وخلال المؤتمر الصحفي الذي عقدته المنظمة لإعلان تقريرها السنوي 2013 (حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي) في يوم 26 يونيو/حزيران الماضي، نبهت المنظمة على لسان عضو مجلس أمنائها المهندس "راسم الأتاسي" من انخراط السوريين في أي أنشطة سياسية تتعلق بالشأن المصري، داعية الأطراف السياسية المصرية لتجنيب السوريين الشئون الداخلية في مصر.

إن قيام السلطات المصرية بفرض استصدار تأشيرة لدخول السوريين للأراضي المصرية وترحيل المواطنين السوريين من مصر يشكل مؤشراً سلبياً خطيراً، وقد يؤدي للإضرار بسلامة وحرية المرحلين، خاصة في حال اضطرارهم للعودة لبلدانهم، وتدعو السلطات المصرية للتوقف عن أية إجراءات ترحيل دون تفاهم مسبق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين.

الحراك القانوني من اللاجئين السوريين في مصر

اجتماع الجالية السورية في مصر بالناشطين السياسيين والمعارضين السوريين: بناء على الظروف المحيطة والأحداث المتسارعة التي أصابت الجالية السورية في مصر اجتمع عدد من الناشطين السياسيين والمعارضين السوريين للتداول حول الأحداث والاعتداءات غير المبررة على اللاجئين السوريين والبحث في اتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم في مواجهة الإجراءات التي تتخذها السلطات المصرية المؤقتة والأعمال التحريضية الموجهة عبر الصحافة المرئية ضد الشعب السوري وبناء عليه تم تشكيل لجنة مؤلفة من.

1- تيسير النجار عن الهيئة العامة للاجئين السورين في مصر

2- رفعت مصطفى – رئيس مكتب وحدة الشفافية في العالم – المنظمة السورية للاجئين – مدير المكتب القانوني الدولي – وسفيرا في الأمم المتحدة.

3- زياد الشيحاوي (معارض) لاجئ ممثل المنظمة المدنية للشباب السوري، تنظيمات مدنية.
4- سمر سريول عن حقوق المرأة والطفل.

التواصل مع الأمم المتحدة:

تم تحديد موعد الاجتماع مع الهيئة لمناقشة الأوضاع ووضع الحلول و بدء الاجتماع بحضور المذكورين أعلاه مع هيئة مفوضية الأمم المتحدة وانتهى الاجتماع على أن تتم المتابعة التنفيذية المشتركة قانونا وتواصلا مع الأمين العام للأمم المتحدة والجهات المعنية لوضع الأمور في نصابها القانوني الصحيح وحماية اللاجئين السورين –

وقد تم مناقشة الأمور التالية:.

. (موضوع الإغاثة والتقصير الواضح لدى المفوضية) بتقديم المعونات الإنسانية للاجئين والمطالبة بوضع هيكلية جديدة للمفوضية والجهات المتعاونة الأخرى من الهيئات والمؤسسات المعتمدة.

. (التقصير الكبير في تسجيل اللاجئين السوريين) حيث أن معدل التسجيل اليومي كان مئة شخص وبناء على مطالبة سابقة في اجتماع سابق حضره الهيئة العامة السورية للاجئين مع كافة مسؤلي المفوضية وعلى رأسهم السفير محمد الداير حيث تم رفع عدد الموظفين إلى 40 موظف ولكن مازال هناك فجوة كبيرة مابين عملية التسجيل وأعداد اللاجئين حيث هناك أكثر من مليون سوري لاجئ – وهذا يحتاج إلى إمكانيات إدارية اكبر ومكاتب وقد تم الاتفاق على فتح مكتب 6 أكتوبر وتشغيله لتسجيل السوريين وتقديم متطوعين من السوريين للمساعدة حتى يصل التسجيل مبدئيا إلى 3000 لاجئ سوري يوميا من اجل وضعهم تحت حماية الأمم المتحدة

(إصدار السلطات المصرية المؤقتة قرار بفرض الحصول على تأشيرة سياحية) وموافقة أمنية مسبقة للسوريين – هذا القرار يتم تطبيقه على الأمور السياحية والاستثمار وغيره من أنواع التأشيرات فان هذا يتعلق في مجال السياحة والأعمال – وأما حالة السوريين الآن فإنهم يتعرضون لحرب إبادة من قبل طغاة التسلط بكل أنواع الأسلحة الفتاكة وأخرها استخدام السلاح الكيماوي لإبادة اكبر عدد ممكن من الشغب حيث استخدمه الطاغية في أربع مناطق في سوريا وقتل الكثير من الناس وحيث أن مصر تعتبر ملاذ امن بالتواصل جوا أو بحرا وبالتالي فان طلب التأشيرة لا ينطبق على الهارب من القتل الجماعي في سورية ولهذا فان إعادة

الطائرة القادمة من سورية وعدم السماح للهاربين من القتل واللاجئين إلى مصر بالدخول إليها وحمايتهم وتقديم العون الإنساني لهم وإعادتهم إلى القتل مرة أخرى من حيث أتوا هاربين – فان هذا التصرف يشكل خرقا فاضحا لحقوق الإنسان وخرقا فاضحا لاتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول 1-2-3 الملحقين التي وقعت عليها مصر ولم تحترم توقيعها

. (إصدار قرار بوقف تسجيل الأطفال السوريين في المدارس) إن هذا القرار يخالف الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الطفل التي وقعت عليها مصر ويخالف ويخرق قواعد اتفاقيات جنيف والحقوق المقررة للأطفال اللاجئين وفق بروتوكولات اللجوء والقوانين والاتفاقيات التي وقعت عليها مصر وبالتالي فان الجهة التي أصدرت القرار هي جهة ليس لديها أي حس بالمسؤلية القانونية أو معرفة لما يؤدي هذا القرار من نتائج سيئة جدا على صورة مصر امام العالم والتزامها القانوني بما وقعت عليه من اتفاقيات دولية وإقليمية ملزمة –ونلمح أن سورية 23 مليون استقبلت 4 مليون عراقي بسبب الحرب بينما مصر 90 مليون لم تتحمل مليون إضافي من أبناء جلدتها وامتدادها ولكن ما سر هذه القرارات وهل تشارك بجريمة أخرى متوقعة ([21]).

ولهذا فان إعادة اللاجئين السوريين من المطار إلى ارض الحرب والقتل جريمة منع الطفل من التسجيل في المدرسة تمهيدا لإنهاء إقامة والديه وإيقاعهم بجرم البقاء في البلاد بشكل يخالف القانون هي جريمة ترتكبها السلطات المصرية المؤقتة 1-في منع الطفل من الدراسة 2-وإيقاع لاجئ هارب من القتل بجريمة المكوث في البلد خلافا للقانون تمهيدا لطرده بشكل قانوني إلى بلاده–

إن كل هذا الإجراءات تخالف النظام العام لان القانون الدولي والاتفاقيات الدولية واجبة التطبيق ومقدمة على اي قانون

داخلي يخالفها ولهذا فان القرار ساقط ويجب محاكمة مصدره لمخالفته القانون و التمهيد للمشاركة بجرائم قتل الإبادة الجماعية للشعب السوري بطرد السوريين باتجاه سورية

إن قيام وسائل الإعلام بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري اللاجئ بشكل مسيء جدا يخلوا تماما من الشرف والأخلاق والقيم العربية و يخرق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وينال من الرسالات السماوية التي تؤمن بها الناس ويخرق القانون الدولي والإقليمي المصري ويسيء إلى الآداب العامة عامة والشعب السوري

(21)وعلى العكس ارتكبت جريمة في سورية بإعادتها اللاجئين إليها إلى مكان القتل الذي هربوا منه وهذا ليس عدم إنسانية وإنما جريمة ضد الإنسانية تشارك فيها مصر– وان الذين أصدروا هذه القرارات مسئولون عنها أمام القانون الدولي والإقليمي و مسئولون أخلاقيا أمام الشعب العربي عامة والشعب في مصر خاصة، وسيكون هناك إجراءات لدى الأمم المتحدة بالتعاون مع الدكتور رفعت مصطفى، وهناك إجراء قانوني أخر أمام الجهات المختصة لمتابعة. تفاصيل الدعاوى وغيرها راجع ملحق رقم (2).

خاصة يجعل السلطات المصرية المؤقتة بمثابة شريك في الجرم لتغاضيها عنه من جهة وعدم اتخاذ الإجراءات القضائية القانونية لملاحقة الفاعلين بجرائم الإساءة للاجئين يقيمون على أرضيها مكفلة هي بحمايتهم من أي اعتداء واقع علني([22]).

-التحدث على نساء الشعب السوري بأنهم يتناكحون ب50 جنيه في الساعة أمام جامع رابعة العدوية – أمام مسجد في مصر ، هل فقد المصريون أخلاقهم وباتوا يمارسون الرزيلة أمام المساجد مع السوريات وفي الشارع العام .

-تهديد عكاشة لكل الشعب السوري بقتلهم وحرق بيوتهم علنا أشاع هلعا وخوفا لدي اللاجئين السورين وخاصة أن هناك بعض العائلات تم طردها من البيوت وتم رميها في الشارع ، وهناك عائلات أخرى تم تهديدها برميها بالشارع إذا لم ترحل إلى أي مكان آخر خارج مصر .

-وبناء على ما تقدم مع ملاحظة التواطئ الجرمي بين السلطة الطاغية في دمشق وأخريين لا نعرفهم ولا نراهم وإنما نرى أثارهم وقد أزاحوا مصر عن دورها القانوني والإنساني وقاموا بأعمال تسيء لمصر أولا وتخرق القوانين التي وقعت عليها مصر للقيام بواجبها اتجاه أي لاجئ من أي بلد وعلى العكس نشتم رائحة الشراكة في تمكين بشار الأسد من القتل لكل الهاربين من قتله ودماره وبطريقة خبيثة ، كل هذا يجعل الأمم المتحدة ملزمة وفورا أن تتخذ الإجراءات الملزمة لحماية الشعب السوري وتطبيق القوانين اللازمة وبحزم في الحماية والسكن والكساء والغذاء والتعليم الإلزامي والجامعي المجاني ومنع أي إجراء يخالف القواعد القانونية الدولية وقواعد الاتفاقيات لدولية والإنسانية والأخلاقية وتقديم مذكرة إلى مجلس الأمن الدولي تدين أي تصرف مخالف للقانون يزج شعب هارب من القتل – لاجئ لدولة أخرى مرة أخرى إلى ساحة القتل يعتبر جريمة تتحمل مسؤليتها السلطات القائمة المصدرة لقرارات مخالفة لقوانين دولية وإقليمية – بغض النظر عن أننا عرب أم غجر

-السماح لطائرة تحمل ضباط امن ومقاتلين وشبيحة بان تدخل إلى مصر منذ 24 ساعة يبين أن السلطات المصرية المؤقتة تبيت أمرا للمعارضين السوريين المتواجدين على أراضيها – إذ لم تقدم أي تفسير حتى الآن – بين طائرة تحمل لاجئين سوريين يتم إعادتها إلى ارض الحرب ويموت اللاجئين وطائرة يتم

(22)إن منع تسجيل الأطفال بالمدارس سوف يؤدي إلى عدم تمكن تجديد الإقامة لابائهم وهذا سوف يؤدي إلى أن السوريين غير المسجلين في الأمم المتحدة قد انتهت إقامتهم ومازالوا موجودين في مصر وهذه جريمة في القانون إذ لا يجوز البقاء في البلد بدون مبرر قانوني وهذه سوف يجعل السوريين تحت طائلة القانون الجزائي المصري وهذا بدوره سوف يؤدي إلى إلقاء القبض عليهم جميعا واحالتهم إلى المحاكم الجزائية وإيقاع عقوبة الغرامة المالية والتسفير الفوري باتجاه سورية لكي يتمكن بشار الأسد من قتلهم بدم بارد.

إدخال السوريين إلى مصر بدون تأشيرات وهؤلاء ليسوا لاجئين هاربين من القتل وإنما هم القتلة ، من يفسر لنا هذا التصرف .

الفقرة الأخيرة التي تمت مناقشتها و دراستها موضوع إعادة التوطين في بلدان أوربا والامريكتين واستراليا لإنقاذ الشعب السوري من الضياع والموت بسبب حرب الإبادة القائمة التي يشنها النظام على الشعب السوري لمطالبته بحقوقه التي نصت عليها القوانين الدولية وتطبيقها الديمقراطية في دولة مدنية بينما الطاغية بشار يعتبر ان سورية مزرعة كبيرة له وان المواطنين عبيد عنده يفعل بهم ما يشاء هو وزبانيته

وعليه تم التنويه للموضوع بان الشعب الألماني يشعر بعمق المأساة للشعب السوري ويقدم تبرعات مبرمجة وقد قرر أن يستقبل عددا من الأسر السورية ليرعاها ويقدم لها العون والحياة الكريمة ضمن البرنامج الألماني القائم بشكل مباشر أما استراليا فالبرنامج غير مباشر ويتم عن طريق وسطاء لم نتمكن حتى الآن من معرفة دقة صحة الأمور من عدمها لعدم تجاوب القائمين على الموضوع مع مكتب وحدة الشفافية في العالم – المنظمة السورية للاجئين ولهذا يشك تماما بالتعامل مع المكاتب وعليه لابد من وضع الأمور بشكل واضح بالتعاون بين مسؤلي منظمات اللاجئين السوريين ومسؤلي الأمم المتحدة والمكتب القانوني الدولي لتكون الأمور شفافة واضحة في خدمة اللاجئين السورين حتى عودتهم إلى الوطن

تقرر إيفاد الدكتور رفعت مصطفى إلى الأمم المتحدة في نيويورك لمقابلة الأمين العام للأمم المتحدة وشرح وضع اللاجئين السوريين وأوضاعهم القانونية وحقيقة الواقع وفق القوانين الدولية والبروتوكلات ذات الصلة من اجل ان تقوم الأمم المتحدة باللازمات القانونية الدولية وإلزام الدول المعنية بتطبيق القوانين ذات الصلة التي توفر للاجئين السوريين ما نصت عليه تلك القوانين وإلزام الدول بتطبيقها مصر – الأردن – تركيا ومناقشة وضع سورية السياسي وذلك بصفته رئيس مكتب وحدة الشفافية في العالم – المنظمة السورية للاجئين – والمستشار القانوني للهيئة العامة السورية للاجئين و المدير العام للمكتب القانوني الدولي – وسفيرا في الأمم المتحدة وانتهى الاجتماع في الساعة الواحدة ليلا وتم تعليقه ليوم الخميس مساء من اجل عرض العمل على الهيئة العامة لخدمة الجالية السورية.

الخاتمـة

إن القوانين الدولية والاتفاقيات الدولية والبروتوكلات التي وقعت عليها مصر تعتبر مقدمة على أي قانون داخلي يخالفها وهي واجبة التطبيق وبالتالي لا يجوز أبدا وضع تأشيرة على لاجئ أو منعه من التعليم في المدارس أو عدم منحه إقامة كما لا يجوز أبدا طرده من بلد اللجوء إلا وفق القوانين المرعية التي تحقق

العدالة – كما لا يجوز ولا بأي شكل من الأشكال إعادة اللاجئ إلى بلده مهما كان ولو تم طرده من بلد اللجوء وإنما له الحق في أن يذهب إلى أي بلد آخر يقبل به.

. تقديم المعونات الإنسانية للاجئين والمطالبة بوضع هيكلية جديدة للمفوضية والجهات المتعاونة الأخرى من الهيئات والمؤسسات المعتمدة.

. عدم السماح للهاربين من القتل واللاجئين إلى مصر بالدخول إليها وحمايتهم وتقديم العون الإنساني لهم وإعادتهم إلى القتل مرة أخرى من حيث أتوا هاربين – فان هذا التصرف يشكل خرقا فاضحا لحقوق الإنسان وخرقا فاضحا لاتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول 1-2-3 الملحقين التي وقعت عليها مصر ولم تحترم توقيعها.

. إن قيام وسائل الإعلام بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري اللاجئ بشكل مسيء جدا يخلوا تماما من الشرف والأخلاق والقيم العربية ويخرق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وينال من الرسالات السماوية التي تؤمن بها الناس ويخرق القانون الدولي والإقليمي المصري ويسيء إلى الآداب العامة عامة والشعب السوري خاصة يجعل السلطات المصرية المؤقتة بمثابة شريك في الجرم لتغاضيها عنه من جهة وعدم اتخاذ الإجراءات القضائية القانونية لملاحقة الفاعلين بجرائم الإساءة للاجئين يقيمون على أرضيها مكفلة هي بحمايتهم من أي اعتداء واقع علني.

. كل هذا يجعل الأمم المتحدة ملزمة وفورا أن تتخذ الإجراءات الملزمة لحماية الشعب السوري وتطبيق القوانين اللازمة وبحزم في الحماية والسكن والكساء والغذاء والتعليم الإلزامي والجامعي المجاني ومنع أي إجراء يخالف القواعد القانونية الدولية وقواعد الاتفاقيات لدولية والإنسانية والأخلاقية وتقديم مذكرة إلى مجلس الأمن الدولي تدين أي تصرف مخالف للقانون يزج شعب هارب من القتل – لاجئ لدولة أخرى مرة أخرى إلى ساحة القتل يعتبر جريمة تتحمل مسئوليتها السلطات القائمة المصدرة لقرارات مخالفة لقوانين دولية وإقليمية – بغض النظر عن أننا عرب أم غجر.

. إن كل هذا الإجراءات تخالف النظام العام لان القانون الدولي والاتفاقيات الدولية واجبة التطبيق ومقدمة على أي قانون داخلي يخالفها ولهذا فان القرار ساقط ويجب محاكمة مصدره لمخالفته القانون و التمهيد للمشاركة بجرائم قتل الإبادة الجماعية للشعب السوري بطرد السوريين باتجاه سورية .

. يبقى من حق السلطات القضائية في أي بلد أن يعاقب كل من ارتكب جريمة في نطاق اختصاص سلطته القضائية في إطار منع الجناة من الإفلات من العقاب ووفق منظومة الضمانات القانونية للحقوق، غير أن

ارتكاب أحد السوريين لجريمة ما على الأراضي المصرية لا يجب أن يُعرض غيره من السوريين غير المنخرطين لأي ملاحقة أو اضطهاد – قضائي أو غير قضائي.

الملاحـــق

ملحق رقم (1)

تعليق الصحف الأمريكية على ما يجري من قمع بمصر ضد اللاجئين السوريين

تناولت بعض الصحف الأميركية بالنقد والتحليل الأزمة المصرية، وقالت إن الانقلابيين في مصر مستمرون في سياستهم القمعية ضد معارضي الانقلاب، وإنهم أيضا يقمعون اللاجئين السوريين الذين فروا من جحيم بلادهم، ويقومون باعتقالهم وتشويه سمعتهم عبر وسائل الإعلام

صحيفة نيويروك تايمز: إن الانقلابيين في مصر وسعوا من نطاق قمعهم لمعارضي الانقلاب، وإنهم بدؤوا حملة ضد الناشطين في البلاد بشكل عام، وذلك بعد أن قاد وزير الدفاع المصري الجنرال عبد الفتاح السيسي انقلابا عسكريا على أول رئيس منتخب في مصر هو الرئيس محمد مرسي. وأضافت أن موجة القمع تتزايد ضد الناشطين، وحتى ضد الليبراليين منهم، وضد احتجاجات العمال المختلفة في مصر، وذلك بعد أن نجح العسكر الانقلابيون في إبعاد جماعة الإخوان المسلمين وأنصار مرسي من المشهد السياسي.

صحيفة لوس أنجلوس تايمز: انتقدت السياسة الأميركية تجاه الأزمة المصرية المتفاقمة ووصفتها بأنها مرتبكة ومتناقضة، مضيفة أن الولايات المتحدة لا تسعى بشكل كاف لحماية المصالح الأميركية في مصر والمنطقة.وقالت الصحيفة في مقال للكاتب الأميركي آرون ديفد ميلر إن الأزمة والاضطرابات في مصر مستمرة لفترة طويلة، وإن الولايات المتحدة ليس لها دور محوري فيها، مما يهدد النفوذ الأميركي في الشرق الأوسط.

مجلة تايم: إن الانقلابيين مستمرون في قمع معارضي الانقلاب، وفي قمع اللاجئين السوريين على حد سواء، وقالت إن اللاجئين السوريين يتعرضون لموجة اعتقالات كبيرة وتشويه سمعة.وأضافت تايم أن وسائل الإعلام المصرية التابعة للانقلابيين تعمل على شيطنة الإسلاميين وعلى تشويه سمعة اللاجئين السوريين على حد سواء، وأضافت أن الأسابيع القليلة الماضية شهدت اعتقالات وعنفا ضد اللاجئين السوريين، وتدميرا للشركات والمحال التي يمتلكها السوريون في أنحاء البلاد المصرية.وأوضحت تايم أن بعض أصحاب ورعاة المحطات التلفزيونية المؤيدة للانقلاب العسكري في مصر مثل لميس الحديدي من محطة سي بي سي مستمرون بتوجيه النقد اللاذع ضد اللاجئين السوريين وتشبيههم بالإسلاميين.ونسبت تايم إلى أحد

الناشطين السوريين في مجال حقوق الإنسان في القاهرة أمين قرقز القول إن الحديدي قالت له إنها تدعم الرئيس السوري بشار الأسد لأنه يقوم بقتل وذبح الشعب السوري الذي تقول الحديدي إنه يستحق الموت، وأضافت تايم أن الشبكة العربية لحقوق الإنسان تشجب الترويج ضد اللاجئين السوريين والفلسطينيين، وأنها تعد الحديدي من بين أسوأ المروجين.وأشارت تايم إلى أن الانقلابيين اعتقلوا أكثر من 500 لاجئ سوري في القاهرة والإسكندرية حتى الآن، مضيفة أن اضطهاد الانقلابيين المصريين للاجئين السوريين الضعفاء هو مؤشر على المسار السياسي للبلاد، وعلى أن مستقبل مصر سيكون قاتما بشكل كبير. المصدر: الجزيرة نت 25-8-2013 .

ملحق رقم (2)

ملفات اللاجئين السوريين في الأمم المتحدة

تم الاتفاق على المتابعة والتعاون بعد إجراء اللقاءات مع السوريين ومتابعة شئونهم من خلال ترتيب خدمات سريعة متخصصة ووضع خطوط هواتف للخدمة الفورية والسريعة ومناقشة الملفات لوضع اللجان للمتابعة الداخلية من جهة ومتابعة الملفات مع مسئولي الأمم المتحدة والجهات المعنية من جهة ثانية: .

. الأستاذ تيسير النجار – رئيس الهيئة العامة للاجئين السوريين عضو إتلاف وطني سابق أمين سر ائتلاف أحرار المحافظات السورية .

. الأستاذ زياد الشحاوي – معارض – لاجئ ممثل المنظمة المدنية للشباب السوري، تنظيمات مدنية

. الدكتور رفعت مصطفى المدير العام للمكتب القانوني الدولي – لندن – أبو ظبي – الرياض – الكويت –نيويورك القاهرة رئيس مكتب وحدة الشفافية في العالم – المنظمة السورية للاجئين- باريس سفير في الأمم المتحدة – جنيف المستشار القانوني للهيئة العامة للاجئين السورين في مصر حكم دولي في الخلافات الدولية عضو رابطة العالم الإسلامي مستشار المحكمة الدولية عضو اتحاد الصحفيين العرب عضو مركز كارنغي للدراسات الإستراتيجية عضو في منظمة رايتس واتش – مدير مكتب سوريا الأمين العام للمنظمة الدولية لحقوق الإنسان والدفاع عن الحريات العامة عضو منظمة المحاميين الدوليين الديمقراطية – باريس محامي إقليمي ودولي عضو مؤتمر السلام العالمي عضو اتحاد الكتاب العرب رئيس رابطة السوريين في العالم مؤسس وعضو التجمع الديمقراطي السوري رئيس لجنة العلاقات الدولية في الاتحاد الديمقراطي عضو اللجنة العلمية في مركز الدراسات الإستراتيجية.

بتاريخ اليوم 16\7\2013

تم الاجتماع المعلن عنه في صفحة بيان الحياد \بالدردشة \ وقد حضر الاجتماع كل من

. الأستاذ تيسير النجار رئيس الهيئة العامة السورية للاجئين

. السيدة سمر سريول – حقوق المرأة والطفل

. السيدة هناء الحاج – حقوق المرأة والطفل

. الأستاذ بدر صادق – عضو في هيئة اللاجئين

. الأستاذ المحامي فراس حاج يحي – نقابة المحامين الأحرار

. السيد زياد شيحاوي المنظمة المدنية للشباب السوري

. السيد وسيم الدالي – ناشط ولاجئ سوري –عن الشباب السوريين

. الدكتور رفعت مصطفى

تمت قراءة محضر الجلسة السابقة حول الاجتماع الذي انعقد في مقر هيئة الأمم المتحدة ومناقشته تم التواصل مع بعض الأخوة المصريين في الإعلام وتوضيح الأمور لهم بشكل واضح وفق المناقشات التي تمت في اجتماع الأمم المتحدة والموقف من بعض المصريين المسئولين اتجاه التحريض القائم الذي يحوي في طياته جرائم جزائية واضحة في القانون المصري والدولي

وتم الاتفاق على إجراء لقاءات مع مسئولين لتوضيح الموقف والمواقف واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق القانون وفتح المجال للإعلام من اجل أن يتخذ دوره كي تقوم مصر بدورها التاريخي والقانوني والعربي والإنساني وتم الاتفاق على التواصل لترتيب ذلك

تم الاتفاق على إقامة الدعاوي الجزائية اللازمة بالاتفاق وتم تكليف الأستاذ المحامي فراس حاج يحي لتقديم هذه الدعاوي تحت إشراف الدكتور رفعت مصطفى وبالاتفاق مع محامين مصريين محددين يتم الاتفاق عليهم ومعهم من اللائحة ويتم الاتفاق مع هيئة الأمم المتحدة كي تكون طرفا في الدعوة والهيئة العامة السورية للاجئين – المنظمة السورية للاجئين – المكتب القانوني الدولي – وهيئات أخرى .

تم الاتفاق للتواصل مع الأمم المتحدة من اجل إجراء مناقشة ثانية وتقديم أسماء المتطوعين و وتقديم كتاب خطي تجيب عليه الأمم المتحدة خطيا من اجل التعاون المثمر في كل الاتجاهات لخدمة وحماية اللاجئين السوريين وأمور أخرى، وقد تم فتح لائحة للمتطوعين للعمل لدى مكاتب الأمم المتحدة وسجلت بعض الأسماء واللائحة مفتوحة لدى السيدة سمر سريول.

المصادر و المراجع

1 . الجزيرة نت 25-8-2013.

2 . السيد أبو داود ،صحيفة المختصر 20-7-2013.

3 . المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 3 أغسطس 2013، قسم منظمة العفو الدولية.

4 . جان ماري مولر، حركة "البديل اللا عنفي" ،عندما تهب نسائم الحرية على سوريا.

5 . جريدة حق العودة – العدد 50.

6 . حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993.

7 . خليل فليحان – النهار 9-7-2013.

8 . زمان الوصل":18-7-2013 "مصر الجديدة" تلغي تجديد إقامة السوريين وتمنع تسجيل الطلاب.

9 . سانا، الثورة السورية – دمشق.

10 . سامر إسماعيل، صحيفة" النيويورك تايمز" الأمريكية 8-9-2013

11 . سنان طالب عبد الشهيد، حقوق وواجبات الدولة المضيفة للاجئ الإنساني ، جامعة الكوفية.

12 . صحيفة البداية 9-7-2013.

13 . علي حماده ، احموا النازحين السوريين، المنسقية العامة للمؤسسات اللبنانية الكندية ، أخبار 9-3-2012.

14 . فايز سارة، صحيفة اللومانيتيه، 18 يوليو 2011.

15 . فيلبيب لا فويية، اللاجئون والأشخاص المهجرون : القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر1995.

16 . الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين 1951.

http://www.sana-revo.com/news/news.php?action=view&id=1291#ixzz2eviDkOm3.